

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/1993/L.66  
4 March 1993  
ARABIC  
Original : ENGLISH

# الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة التاسعة والأربعون  
البند ١٩ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات  
عن دورتها الرابعة والأربعين

الاتحاد الروسي ، امتراليا ، بوليفيا\* ، الدانمرك\* ،  
السنغال ، السويد\* ، قبرص ، كندا ، كولومبيا ،  
المكسيك ، النرويج\* ، نيوزيلندا\* ، هنغاريا\* ،  
واليونان: مشروع قرار

\* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية  
التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

١٩٩٣/... - السنة الدولية للسكان الاصليين في العالم ، ١٩٩٣

إن لجنة حقوق الإنسان ،

إذ تضع في اعتبارها أن من مقاصد الأمم المتحدة المبينة في الميثاق تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني ، وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بدون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تدرك قيمة وتنوع ثقافات وأشكال التنظيم الاجتماعي للسكان الاصليين في العالم ،

وإذ تكرر تأكيد قرار الجمعية العامة ١٦٤/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي أعلنت فيه الجمعية سنة ١٩٩٣ سنة دولية للسكان الاصليين في العالم ، بغية تعزيز التعاون الدولي على حل المشاكل التي تواجه المجتمعات المحلية الأصلية في مجالات مثل حقوق الإنسان والبيئة والتنمية والتعليم والصحة ، والاعتراف بتراسها الثقافي واحترامه ،

وإذ تدرك الحاجة إلى تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للسكان الاصليين مع الاحترام الكامل لخصائصهم المميزة ومبادراتهم ،

وترحب بقرار الجمعية العامة ٧٥/٤٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الذي فيه أعلنت السنة الدولية للسكان الاصليين في العالم ،

وتعرب عن تقديرها للمساهمات التي قُدمت حتى الآن إلى صندوق التبرعات للسنة الدولية الذي افتتحه الأمين العام ،

وتشير إلى إنشاء الصندوق الإنمائي للشعوب الأصلية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بوصفه يمثل نوعاً من أنواع الدعم المنشود لأهداف السنة الدولية ،

وتضع في اعتبارها مقترحات ممثلي السكان الاصليين لتعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف السنة الدولية ،

١ - تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة والحكومات التي لم تضع حتى الآن سياسات لدعم أهداف وموضوع السنة الدولية وتقوية الإطار المؤسسي لتنفيذها ، أن تفعل ذلك ؛

٢ - تحث منسق السنة الدولية على أن يظل يلتزم بنشاط تعاون الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والمؤسسات المالية والانمائية وغيرها من مؤسسات منظومة

الامم المتحدة ذات الصلة ، على تعزيز برنامج الأنشطة المبين في مرفق قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ؛

٣ - تتأشد الوكالات المتخصصة واللجان الاقليمية والمؤسسات المالية والإنمائية وسائر المنظمات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تولي عناية خاصة لاحتياجات السكان الاصليين عند قيامها بإعداد ميزانياتها وبرامجها ؛

٤ - ترحب بالتوصية الواردة في قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٧ المؤرخ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ بالقيام ، في حدود الموارد المتاحة ، وفي أيام العمل الثلاثة السابقة للدورة الحادية عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الاصليين ، باستئناف عقد الاجتماع التقني المشار إليه في الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٦ بغية الانتهاء من مداولاته واستكمال تقريره ؛

٥ - تؤكد على أهمية التوصيات الواردة في الفصل ٢٦ من برنامج عمل القرن ٢١ الوارد في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (A/CONF.151/26, Vol. III) بالنسبة لحل المشاكل التي تواجه المجتمعات المحلية الأصلية كما تؤكد على أهمية تنفيذ هذه التوصيات ؛

٦ - تؤكد ضرورة أن تأخذ الأنشطة الحكومية والحكومية الدولية التي يظطلع بها في سياق السنة الدولية وما بعدها في الاعتبار الكامل الاحتياجات الإنمائية للسكان الاصليين وخصائصهم المميزة ومبادراتهم وضرورة الاستفادة التامة من المساهمات التي يمكن أن تقدمها المجتمعات المحلية الأصلية في التنمية الوطنية المستدامة ؛

٧ - تلاحظ أن هناك حاجة مستمرة لتحسين توافر البيانات الاقتصادية - الاجتماعية المتعلقة بالاحتياجات الإنمائية للسكان الاصليين ووسائل نشرها وأنه ينبغي أن تسهم السنة الدولية في تعزيز وتسهيل القدرات التنسيقية للدول الاعضاء على جمع وتحليل المعلومات في ذلك المجال ؛

٨ - تتأشد الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وكذلك منظمات السكان الاصليين أن تساهم في صندوق التبرعات للسنة الدولية الذي افتتحه الأمين العام ؛

٩ - تشجع اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان على النظر ، في دورتها الرابعة ، في كيفية معالجة القضايا المتعلقة بالسنة الدولية ضمن اطار المؤتمر ، بما في ذلك المشاركة الجوهرية للسكان الاصليين وللرئيس - المقرر للفريق العامل المعني بالسكان الاصليين ؛

١٠ - ترخص للرئيس - المقرر للفريق العامل المعني بالسكان الاصليين بتمثيل الفريق العامل التابع للجنة الفرعية ، في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان ؛

١١ - تطلب من الفريق العامل المعني بالسكان الاصليين ، في دورته الحادية عشرة ، ومن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، في دورتها الخامسة والاربعين ، أن يكملتا نظرهما في مشروع الاعلان العالمي لحقوق السكان الاصليين وأن يقدمتا تقريرهما إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخمسين ؛

١٢ - تطلب من المنسق أن يقوم بتضمين التقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والاربعين عن الأنشطة التي جرى الاضطلاع بها والنتائج التي تم احرازها في إطار السنة الدولية ، بياناً عن مدى تلبية منظومة الأمم المتحدة لاحتياجات السكان الاصليين .

- - - - -